

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٨٤ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير سنة ٢٠١٤ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الشرقية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية والتنمية الإدارية :

قرار

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطعة أرض مساحتها ٣٠٠٢م² أملاك دولة لصالح جمعية تنمية المجتمع بناحية عمريط - مركز أبو حماد بمحافظة الشرقية والواقعة بالقطعة ٣١٥ بحوض الرمل ٤ قسم ثالث بناحية خلوة أبو مسلم التابعة لقرية عمريط - مركز أبو حماد وذلك لإقامة فصلين لتحفيظ القرآن الكريم عليها ، وحدودها كالتالي :

الحد البحري : شارع مقترن وفضاء أملاك دولة ثم مسكن/ السيد فتحى عبد اللطيف .

الحد القبلي : شارع ثم مسكن/ السيد حسن عطية .

الحد الشرقي : شارع ثم مساكن خلوة أبو مسلم التابعة لجهاز الإسكان بالصورة .

الحد الغربى : شارع ثم مسكن ورثة/ عبد الحميد مصطفى أحمد .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ جمادى الأولى سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٩ مارس سنة ٢٠١٤ م)

رئيس مجلس الوزراء

مهندس/ إبراهيم محلب